النشرة الإخبارية
لمنظمة العفو الدولية
إبريل/نيسان ١٩٩٢
APRIL 1992

بوتان

تزور بوتان لأول مرة

قام وفد من منظمة العفو الدولية بزيارة بوتان للمرة الأولى بدعوة من الملك جيغمي سينغي وانغتشوك. وتمكن الوفد المؤلف من ثلاثة أعضاء من مقابلة الملك وبعض الوزراء والمسؤولين لمناقشة قضايا حقوق الإنسان، كما زار إقليم سامتشي جنوبي بوتان. وأعرب وفد منظمة العفو الدولية عن القلق بشأن اعتقال الأشخاص المشتبه في معارضتهم للحكومة لفترات طويلة دون تهمة أو محاكمة، وأنباء التعذيب وسوء المعاملة وحالات الوفاة أثناء الحجز، وعادة إبقاء المسجونين مكبلين بالأصفاد.

وخلال عام ١٩٩١، ورد أن المئات من الأشخاص الناطقين باللغة النيبالية، من جنوبي بوتان، قد تعرضوا للاعتقال وسوء المعاملة، والتعذيب في بعض الأحيان، بما في ذلك الاغتصاب، على أيدي قوات الأمن. كما أفادت الأنباء الواردة أن معارضي الحكومة - الذين تصفهم السلطات «بأعداء الوطن» - قتلوا المدنيين عمداً وبصورة تعسفية.

وقد وقعت هذه الأحداث في إطار معارضة سكان الجنوب لسياسة «التكامل الوطني» التي تنتهجها الحكومة، واحتجاجهم على إحصاء لعدد السكان بدأ عام ١٩٨٨، وصنّف فيه العديد من السكان الجنوبيين الناطقين باللغة النيبالية على أنهم مهاجرون غير قانونيين. بل إن بعضهم طُرد قسراً من بيته وأرضه.

وفي فبراير/شباط أمر الملك جيغمي سينغي وانغتشوك بالإفراج عن ٣١٣ سجيناً سياسياً، من بينهم سجينا الرأي جوغن غازمير وسوشل بوخرل اللذان ظلا معتقلين دون تهمة أو محاكمة لأكثر من سنتين. وفي العيد الوطني لبوتان الموافق ١٧ ديسمبر/كانون الأول، أُفرج عن ثلاثة آخرين من سجناء الرأي، وهم راتان غازمير وباكتي براساد شارما وبيسواناث شتري. وما برحت منظمة العفو الدولية تنادي بالإفراج دون شروط عن آخر سجين رأي تعلم بأمره، وهو تك ناث ريزال الذي يوشك أن يبدأ سنته الثالثة من الاعتقال دون محاكمة في سجن وانغدي فودرانغ. □

إسرائيل والأراضي المحتلة

منظمة العفو الدولية لبنانيون «مختفون» يُعثر عليهم في إسرائيل

عُلم أن ستة من اللبنانيين الشيعة الذين «اختفوا» في لبنان عام ١٩٩٠ معتقلون الآن لدى السلطات الإسرائيلية.

وكانت ميليشيا القوات اللبنانية قد أسرت الستة في بيروت، في أواخر عام ١٩٨٧، ثم احتجزتهم في معتقل في وسط لبنان. وقد اشتُبه في انتمائهم «لحزب الله»، وزُعم أنهم تعرضوا للتعذيب. وفي وقت لاحق، سُمح لهم بالزيارات العائلية وتلقي الرسائل، بفضل مساعي اللجنة الدولية للصليب الأحمر، حتى منتصف عام ١٩٩٠ حينما ذكرت القوات اللبنانية أن الستة قد تم نقلهم إلى مكان آخر رفضت تحديده. وكان أقاربهم يعتقدون أنهم نُقلوا إلى إسرائيل، غير أن الحكومة الإسرائيلية رفضت الاعتراف بأنها تحتجز الستة، حتى عثرت عليهم اللجنة الدولية للصليب الأحمر معتقلين لدى السلطات الإسرائيلية، وأخبرت أسرهم بذلك في يناير/كانون الثاني ١٩٩٢.

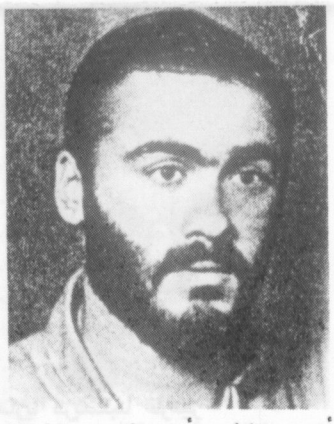

أحمد جلول، أحد اللبنانيين الشيعة الستة «المختفين» الذين تبين أنهم محتجزون حالياً في إسرائيل

وقد طلبت منظمة العفو الدولية إلى رئيس الوزراء الإسرائيلي إسحق شامير، في يناير/كانون الثاني، أن يوضح وضع هؤلاء المعتقلين، ويضمن سلامتهم، ويسمح لهم بالاتصال باللجنة الدولية للصليب الأحمر. وأعربت المنظمة مجدداً عن معارضتها لاعتقال سجناء الرأي، أو أي سجناء سياسيين، بدون محاكمة عادلة، وطلبت تأكيدات بأن إسرائيل لا تعتقل أي أشخاص آخرين سراً؛ وحتى منتصف فبراير/شباط لم تتلق المنظمة أي رد من الحكومة. □

وفاة معتقل في الحجز

توفي فلسطيني من مدينة القدس يُدعى مصطفى العكاوي، في ٤ فبراير/شباط، وهو معتقل لدى جهاز الأمن العام في سجن الخليل. وكان قد قُبض عليه يوم ٢٢ يناير/كانون الثاني، واتُّهم بالانتماء إلى الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين. ويبدو أنه تعرض أثناء اعتقاله للهز الشديد والضرب في الصدر، وحُرم من النوم، واحتُجز في ردهة شديدة البرودة وهو مغطى الرأس مقيد اليدين. وفي ٣ فبراير/شباط أحضر بين يدي أحد القضاة، ولما لاحظ القاضي وجود كدمات في صدره، أمر بإجراء فحص طبي له. وبدلاً من ذلك، أعيد مصطفى العكاوي للاستجواب، حيث أصيب بأزمة قلبية، وكان قبل وفاته قد اشتكى من المرض، ولكن أحد طلاب الطب عجز عن تشخيص حالته، ولم يأخذه إلى طبيب. وطبقاً لما ذكره خبير باثولوجي من الولايات المتحدة، كان قد اشترك في تشريح الجثة، فإن مصطفى العكاوي كان يعاني من مرض شديد في القلب، ولكن الأزمة القلبية التي أصابته كانت ناجمة عن الضغوط البدنية والانفعالية التي كابدها أثناء الاستجواب، إلى جانب شدة البرد. كما قيل إن الإهمال الطبي كان هو الآخر من بين العوامل المؤدية إلى وفاته، غير أن الشرطة الإسرائيلية رفضت إلقاء أي لوم على جهاز الأمن العام.

ودعت منظمة العفو الدولية إلى إجراء تحقيق مستقل في وفاة مصطفى العكاوي، وطلبت إلى رئيس الوزراء إسحق شامير أن يتدخل بصورة عاجلة لإيقاف كافة صور التعذيب وسوء المعاملة؛ كما دعت إلى إعادة النظر في المبادئ التوجيهية الرسمية السرية التي تبيح استخدام «قدر معتدل من الضغط البدني» أثناء الاستجواب. □

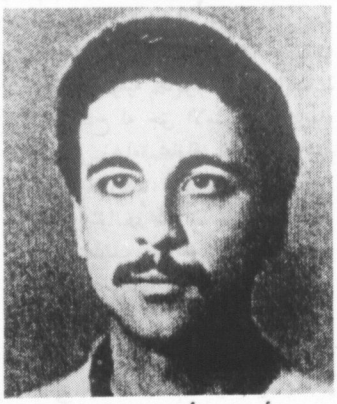

حسين أحمد، أحد اللبنانيين الشيعة الستة «المختفين» الذين تبين أنهم محتجزون حالياً في إسرائيل

البرازيل

تهديد أمهات «المختفين»

أفادت الأنباء الواردة أن أمهات بعض من «اختفوا» من مزرعة في مدينة ماغي بولاية ريو دي جانيرو في يوليو/تموز ١٩٩٠، قد تلقين تهديدات بالموت؛ وكن قد استنكرن علناً «اختفاء» أبنائهن، وقمن بحملة نشطة من أجل إجراء تحقيق في الأمر.

وقد جاء في تقرير للجنة التحقيق البرلمانية بولاية ريو دي جانيرو أن ثمة أدلة على تورط الشرطة في حالات «الاختفاء» المذكورة، وتفيد الأنباء أن جماعة من ضباط الشرطة يرتدون ثياباً مدنية ويغطون وجوههم داهموا المزرعة بحثاً عن شبان معينين زُعم أن بعضهم تورطوا في السرقة وتجارة المخدرات؛ واختطف هؤلاء الضباط ١١ شخصاً من بينهم خمسة أحداث؛ ولايزال مكان وجودهم غير معروف. وقد تردد أن قوات الشرطة حاولت في حادث سابق ابتزاز المال من أسر الشبان المعتقلين.

ويُقال إن أمهات «المختفين» اللائي تلقين تهديدات بالموت قد صرن من شدة الخوف على أرواحهن يتجمعن كل ليلة حتى يحمي بعضهن بعضاً. ونُسب إلى إحداهن قولها إنها لا تعتقد أن أحداً من مختطفي أبنائهن سوف يُقدَّم للعدالة في يوم من الأيام، لأن «الفقراء لا ينالون العدالة إلا على شكل عقاب». □

ساعد بقلمك مناشدات عالمية

إخوة لك في الإنسانية

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم فيما يلي. بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص ما.
الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها قيمتها ووزنها.

غانا

جاكوب جابوني ييدانا Jacob Jabuni Yidana: من كبار ضباط الشرطة السابقين، قضى حكماً بالسجن ثماني سنوات، وهو الآن محتجز قيد الاعتقال الإداري دون تهمة أو محاكمة، لأنه - فيما يبدو - نسب إلى الحكومة مسئولية قتل ثلاثة من قضاة المحكمة العليا وضابط جيش متقاعد عام ١٩٨٢ . وقد عُدَّ من سجناء الرأي.

كان جاكوب ييدانا قد قدم تقريراً عن التحقيقات التي قام بها إلى مجلس خاص للتحقيق، وانتهى فيه إلى ضرورة تقديم ١٠ أشخاص للمحاكمة بتهمة القتل العمد، ومن بينهم رئيس الأمن الوطني. وأدين أربعة أشخاص بجرائم القتل المذكورة عام ١٩٨٣، وتم إعدامهم. وكانوا قد حوكموا دون توكيل محامين للدفاع عنهم أمام المحكمة العمومية، وهي محكمة خاصة تخضع لنفوذ الحكومة. ولم يُقدَّم للمحاكمة خمسة آخرون ممن تبين تورطهم في جرائم القتل هذه، ومن بينهم رئيس الأمن الوطني، وذلك بسبب اعتبارات سياسية، فيما زُعم.

وفي أغسطس/آب ١٩٨٣ أدانت المحكمة العمومية جاكوب ييدانا أيضاً - دون أن يُتاح له حق الاستئناف - بإيواء واحد من زعماء محاولة انقلاب فاشلة وقعت عام ١٩٨٢، وحُكم عليه بالسجن ثماني سنوات. وزُعم أن شهود الإثبات تعرضوا للتعذيب، أو غير ذلك من وسائل الضغط أو الإغراء غير اللائق، لتلفيق الأدلة ضدهم.

ووُضع جاكوب ييدانا قيد الاعتقال الإداري في يوليو/تموز ١٩٨٨، الأمر الذي حال دون الإفراج عنه إفراجاً مشروطاً في ذلك الوقت أو بعد انقضاء مدة عقوبته في عام ١٩٩١ .

وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١ رُفض طلب لاستصدار أمر قضائي بإحضار جاكوب ييدانا أمام المحكمة للنظر في قانونية اعتقاله، ولم تلبث الحكومة أن أصدرت أمراً باعتقاله تحفظياً بحيث يسري بأثر رجعي. وجدير بالذكر أن قانون الاعتقال التحفظي لسنة ١٩٨٢ يمنح السلطات صلاحيات لا حد لها لاعتقال الأشخاص تعسفياً دون تهمة أو محاكمة «لمصلحة الأمن الوطني»؛ وقد ألغت الحكومة في عام ١٩٨٤ الحق في الطعن في شرعية مثل هذه الاعتقالات أمام المحاكم. واعتُقل المئات منذ عام ١٩٨١ بموجب هذا القانون، وظل بعضهم معتقلاً لأكثر من ثماني سنوات.

■ نرجو منكم كتابة مناشدات من أجل الإفراج عن جاكوب ييدانا فوراً، ودون قيد أو شرط، ثم إرسالها إلى:

Flight-Lieutenant J.J Rawlings/ Chairman, Provisional National Defence Council/PO Box 1627/ Accra/Ghana.□

السلفادور

ماريا كريستينا غوميز Maria Cristina Gómez: عضو في اتحاد المعلمين، اغتالتها إحدى «فرق الموت» يوم ٥ إبريل/نيسان ١٩٨٩ في مدينة سان سلفادور.

في مثل هذا الشهر منذ ثلاثة أعوام، أرغم خمسة رجال مسلحين يرتدون ثياباً مدنية المدِّرسة ماريا كريستينا غوميز على دخول سيارتهم، على مشهد من تلاميذها وغيرهم من الشهود الذين وقفوا يرقبون الموقف عاجزين عن نجدتها. ولم تمض ساعتان حتى عُثر على جثتها وبها جروح ناجمة عن أربع طلقات نارية وحروق أحدثها حامض مركز.

كانت ماريا كريستينا غوميز عضواً نشطاً في اتحاد للمعلمين وفي إحدى المنظمات النسائية، وقد ادعى الشهود ومجموعات حقوق الإنسان أن أفراداً من القوات الجوية هم الذين قاموا بقتلها بالأسلوب المميز «لفرق الموت». ولكن السلطات لم تكد تفعل شيئاً لمعرفة الجناة، فلم تستقص أقوال شهود العيان قط، ولم تجر تشريحاً للوقوف على سبب الوفاة؛ ولاتزال أسرتها تنتظر تحقيق العدالة في هذه القضية.

ماريا كريستينا غوميز

وماريا كريستينا غوميز واحدة من المدنيين الذين لا يُحصون عداً ممن يُعتقد أنهم أُعدموا خارج نطاق القضاء منذ عام ١٩٨٠ على أيدي رجال الجيش أو «فرق الموت» المرتبطة بهم. وقد استُهدف أعضاء النقابات وغيرها من المنظمات الشعبية بوجه خاص «للاختفاء» والقتل على أيدي القوات المسلحة التي اتهمتهم بتأييد جبهة المعارضة المسلحة المعروفة باسم «جبهة التحرير الوطني فرابوندو مارتي»؛ ولم يتم أي تحقيق قط في معظم هذه الحالات، واستمرت أعمال القتل خارج نطاق القضاء دون حساب أو عقاب لمرتكبيها.

وفي يناير/كانون الثاني ١٩٩٢ توصلت الحكومة وجبهة فرابوندو مارتي إلى اتفاق سلام يلزم الطرفين بسلسلة من الاتفاقيات بشأن حقوق الإنسان، وتم تشكيل لجنة تعرف باسم «لجنة الحقيقة»، تتولى التحقيق في طائفة مختارة من أعمال العنف التي ارتكبها الطرفان منذ عام ١٩٨٠، والتي «كان أثرها على المجتمع مما يستوجب وقوف الجماهير على الحقيقة بصورة عاجلة ملحة». أما انتهاكات حقوق الإنسان التي لم تحقق فيها اللجنة، فقد شملها قانون العفو الصادر في يناير، الذي منح الجناة حصانة من المحاسبة.

ومن حق جميع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأقاربهم أن يطلعوا على كافة ما يتكشف من حقائق بشأن حالاتهم، ولا يجوز أن تظل حالات مثل حالة ماريا كريستينا غوميز بلا تحقيق، ولابد من تقديم المسؤولين عنها إلى القضاء كيلا تتكرر مثل هذه الفظائع.

■ الرجاء كتابة مناشدات تحثون فيها السلطات على استخدام أجهزة حقوق الإنسان المنبثقة عن اتفاق السلام لاستبيان الحقائق في قضية مقتل ماريا كريستينا غوميز، وإجراء تحقيقات دقيقة وافية في جميع ادعاءات الإعدام خارج نطاق القضاء؛ تُرسل المناشدات إلى:

Procurador Nacional de Derechos Humanos / Fiscalía General de la República / San Salvador / El Salvador.□

الكويت

عمر شحادة عبد الله حمدان أبو شنب: عامل في مستشفى في الحادية والثلاثين من العمر، حوكم محاكمة جائرة أمام محكمة الأحكام العرفية في يونيو/حزيران ١٩٩١، فحُكم عليه بالسجن ١٥ عاماً بتهمة «التعاون» مع السلطات العراقية أثناء احتلالها للكويت. وتفيد الأنباء الواردة أنه حالياً معتقل اعتقالاً انعزالياً في سجن الكويت المركزي.

عمر أبو شنب فلسطيني يحمل الجنسية الأردنية وُلد في الكويت، وقد «اختفى» عقب أن قبضت عليه القوات المسلحة الكويتية في مستشفى الرازي في نهاية شهر فبراير/شباط ١٩٩١، وظل مصيره ومكان وجوده مجهولين حتى شهر يونيو/حزيران ١٩٩١، عندما أبلغت السلطات الكويتية أهله أنه أُدين بتهمة «التعاون» مع السلطات العراقية إبان احتلالها للكويت، وحُكم عليه بالسجن لمدة ١٥ عاماً؛ فقد قيل إنه أعطى أدوية للجنود العراقيين الذين أتوا إلى المستشفى للعلاج. ومن الجدير بالذكر أن الإجراءات القانونية في المحاكمات التي جرت في الكويت بشأن «التعاون» مع السلطات العراقية كانت معيبة في جميع المراحل الحاسمة، إذ لم يُسمح لكثير من المتهمين بتوكيل محامين يتولون الدفاع عنهم، ولم يكن للمتهمين الحق في استئناف الأحكام أمام محكمة أعلى.

وزُعم أن عمر أبو شنب عُذِّب أثناء اعتقاله، ويخشى أقاربه أن يكون لايزال يقاسي التعذيب أو سوء المعاملة. وعلى الرغم من أنه قد سُمح له باستقبال ذويه عقب إدانته، فهو الآن محروم مرة أخرى من الزيارات، ولا يُسمح لأهله بالاتصال به؛ ويُخشى أن يجعله الاعتقال الانعزالي عرضةً للمزيد من سوء المعاملة.

■ الرجاء كتابة مناشدات تتسم بالأدب واللياقة تحثون فيها السلطات على السماح لعمر أبو شنب فوراً بالاتصال بأقاربه، وإجراء تحقيق نزيه فيما ادعاه من التعذيب، وإعادة النظر في قضيته؛ تُرسل المناشدات إلى:

صاحب السعادة وزير الداخلية السيد أحمد الحمود الجابر/وزارة الداخلية/الصافات/الكويت. □

تحت الأضواء
منظمة العفو الدولية

الهند: حان وقت التغيير

التعذيب والاغتصاب والوفيات في الحجز

يحدث التعذيب بصفة روتينية في جميع ولايات الهند، وعلى مدى العقد الماضي تعرض المئات، إن لم نقل الآلاف، من الناس للتعذيب حتى الموت. وقد سجلت منظمة العفو الدولية منذ عام ١٩٨٥ حالات ما يزيد عن ٤٠٠ شخص ماتوا تحت وطأة التعذيب الذي كابدوه أثناء الحجز.

إن نصف سكان الهند فقراء وأميون، وربعهم - باعتراف السلطات الرسمية - في حاجة إلى حماية خاصة، ولكنهم لا يحظون بها. وتتألف أغلبية ضحايا التعذيب والاغتصاب والموت في الحجز من أبناء الطبقات الاجتماعية المغلقة (*الدالي*)، وقبائل السكان الأصليين (*الأديفاسي*)، والسكان القبليون في شمال شرق الهند، والعمال المهاجرون، والعمال الذين لا يملكون أرضاً، وغيرهم من الفقراء والمعوزين والبؤساء والمحرومين. وثمة كثيرون منهم لم يُتَّهموا بارتكاب أي جرم قط؛ إذ تقول صحيفة *التلغراف* الهندية: «يعترف كبار ضباط الشرطة بأنه لا يموت في حجز الشرطة عادةً إلا (صغار الناس) ممن لا شأن لهم... أغلب الضحايا أشخاص ارتكبوا جرائم بسيطة، كما أن بعضهم أبرياء». وثمة ضحايا آخرون قُبض عليهم بسبب معتقداتهم السياسية، أو اعتُقلوا في مناطق الصراع المسلح. ففي ولايتي جَمُّو وكشمير والولايات الواقعة في شمال شرقي الهند، شاعت ظاهرة اغتصاب النساء على أيدي رجال الجيش والقوات شبه العسكرية أثناء عمليات مكافحة التمرد. كما يشيع في مناطق أخرى اغتصاب النساء وإساءة معاملتهن من قبل الشرطة.

ولقد أعرب الكثيرون عن قلقهم جهاراً بشأن تفشي التعذيب والاغتصاب وحالات الوفاة أثناء الاعتقال، ومن بينهم العديد من القضاة والصحفيين والمحامين ودعاة الحريات المدنية والسياسيين، بل حتى ضباط الشرطة أنفسهم؛ كما حثوا الحكومة على أن تضع حداً للعنف الذي يستعمله رجال الشرطة ضد المعتقلين. ولكن تقاعست الحكومات الهندية المتعاقبة عن تحقيق ذلك.

ومن أهم أسباب استمرار التعذيب على نطاق واسع في الهند هو عدم اعتراف الحكومة بوقوع التعذيب أصلاً، فضلاً عن ضرورة التصدي له بحزم. وممارسة التعذيب

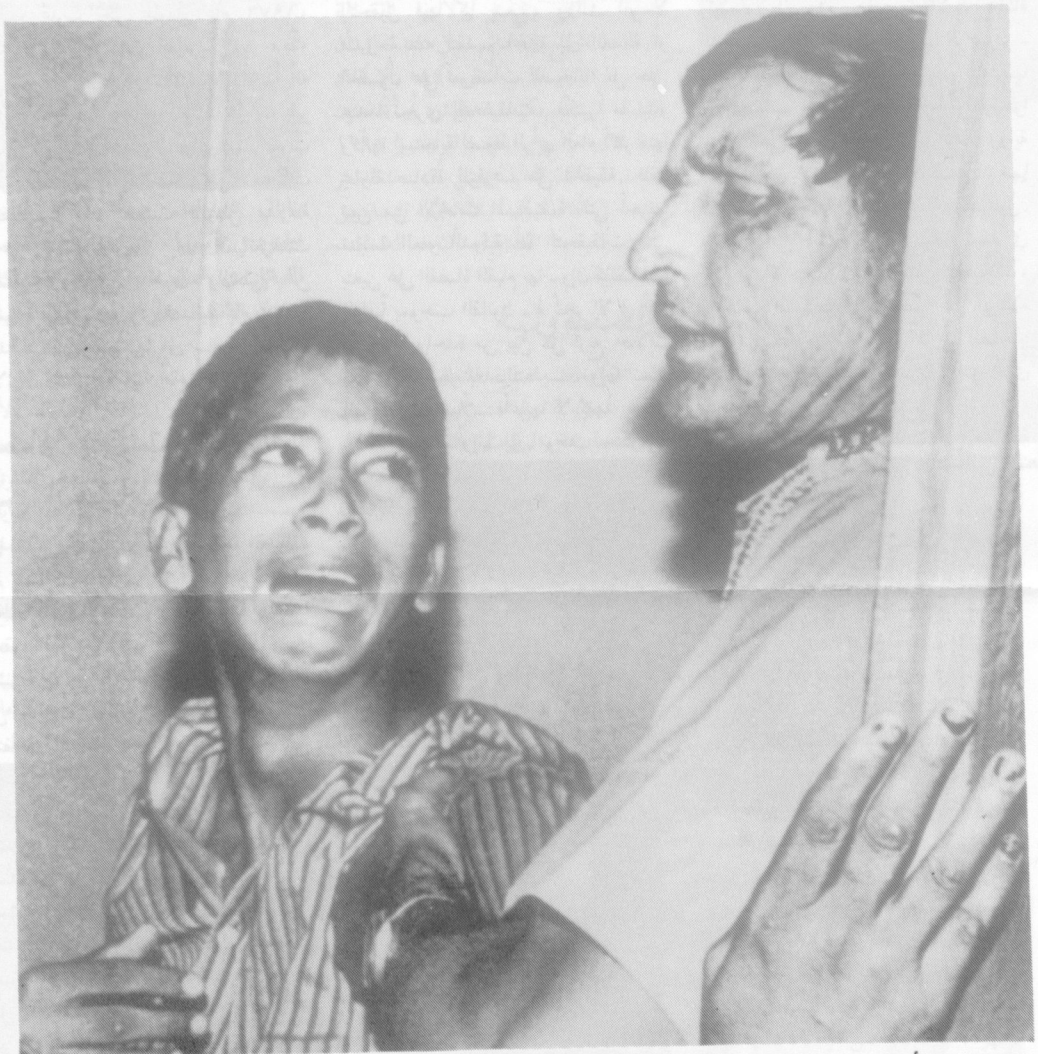

© تايمز أوف إنديا - محمد إلياس

مانوج سينغ، أحد ضحايا التعذيب في الثانية عشرة من العمر، بعد القبض عليه بتهمة سرقة كيس نقود. وقد صحبه أبوه، جايرام سينغ، إلى أحد مراكز الشرطة في نيودلهي، وزُعم أنه عُذِّب حتى الموت. وكان فريق من دعاة الحريات المدنية قد قام بفحص مانوج بعد إطلاق سراحه، وقالوا إن جسمه كان متورماً، وكان يحمل آثار التعذيب الشديد.

مع المعتقلين أمر معروف معرفة واسعة لدرجة أن الصحف الهندية تصف أساليب التعذيب في غير حرج باسم «أساليب الدرجة الثالثة».

هو أن الشرطة تعي تماماً أنها فئة متميزة تتمتع بالحماية، وأنه لا بأس عليها ولا حرج لو مات منها سجين في مَحْبِسه بين الحين

الشرطة للأحداث، أو تزعم أن الحالة المذكورة ماتزال «قيد التحقيق»؛ وأحياناً ما كانت تحجم عن الرد حتى في حالات تكون

«إن إزهاق أرواح المعتقلين لدى الشرطة هو أمر مستهجن في أي مجتمع متحضر؛ إنه قطعاً منافٍ للقانون ومثير للتقزز».

رئيس وزراء ولاية البنغال الغربي - أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٧

فقد ذكرت صحيفة *ذي ستيتسمان* (رجل الدولة) في تعليق لها نشرته في أغسطس/آب ١٩٨٩: «إن أهم الأسباب التي تفسِّر استمرار استخدام أساليب الدرجة الثالثة الهمجية، على الرغم من أنها غير قانونية، والآخر». وفي الفترة بين عام ١٩٨٨ ونهاية عام ١٩٩٠، أُثيرت في الأمم المتحدة ٣٣ حالة محددة ادُّعي فيها وقوع التعذيب أو الوفاة أثناء الحجز في الهند، فكانت الحكومة الهندية تنكر وقوع التعذيب، أو تقدم رواية فيها المحاكم قد وجدت أدلة تثبت وقوع التعذيب. ويكاد يكون من المستحيل أن ينال الضحايا أو أقاربهم إنصاف أو تعويضاً، فقلما تكون لديهم المعلومات أو الموارد اللازمة لذلك. ومن المعلوم أن

لمحات عن الهند

لمحة جغرافية: تبلغ مساحة الهند ٣,٢٨٧,٢٦٣ كيلومتراً مربعاً

لمحة سياسية: الهند جمهورية فيدرالية يتكون برلمانها من مجلسين، هما «مجلس الولايات» *(راجيا سابها)* ويتألف من ٢٤٥ عضواً يتم انتخابهم كل ست سنوات، و«مجلس الشعب» *(لوك سابها)* ويتألف من ٥٤٢ عضواً يتم انتخابهم كل خمس سنوات. ولكل من ولايات الهند الخمس والعشرين حكومتها المحلية الخاصة بها، فيما عدا الولايات الخاضعة للحكم المباشر من قبل نيودلهي

العاصمة: نيودلهي

عدد السكان: ٨٤٤,٠٠٠,٠٠٠ نسمة

تعويضات قد دُفعت لأسر ستة فقط من بين ٤١٥ معتقلاً توفوا في الحجز ممن وثقت منظمة العفو الدولية حالاتهم. وفي قضية طالب عُذِّب حتى الموت عام ١٩٧٦، استغرقت الإجراءات القانونية ١٤ عاماً؛ ففي عام ١٩٩٠، أقرت الشرطة أخيراً أنه توفي في الحجز. ومثل هذه التأخيرات غير العادية شائعة في الهند، والظاهر أنها أسلوب آخر يُلجأ إليه لحرمان الضحايا من الانتصاف لأنفسهم. فقد أُصيبت بالشلل مدرسة تُدعى أرشانا غوها، بعد أن تعرضت للضرب والركل والحرق والتعليق من عمود، ورفعت دعوى قضائية عام ١٩٧٧ بهدف تقديم معذبيها إلى ساحة العدالة، ولاتزال الدعوى ماثلة أمام القضاء.

لماذا يفلت الجناة من العقاب؟

قلما يُقدَّم ضباط الشرطة إلى ساحة العدالة، ولم يسبق لأحد منهم تقريباً أن أُدين بجرائم تتعلق بحقوق الإنسان؛ وبقدر ما تبيَّن لمنظمة العفو الدولية، فلم يُقبض على ضباط الشرطة إلا في ٢٥ حالة من بين ٤١٥ حالة من حالات الوفاة في الحجز التي وثقتها المنظمة منذ عام ١٩٨٥؛ ولم تُوجَّه التهم الجنائية إلا في ٥٢ حالة. وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، فلم يُدَن ضباط الشرطة بقتل أشخاص من المعتقلين لديهم عمداً إلا في ثلاث حالات. وقد علق مسؤول رسمي سابق على هذا بقوله: «في الهند لابد أولاً من قيام المظاهرات وارتفاع أصوات الاحتجاج في المجالس التشريعية قبل أن يُعاقب ضباط الشرطة على أفعالهم غير القانونية». وفي كثير جداً من الأحيان، يكون الإجراء الرسمي الوحيد الذي يُتَّخذ عند قيام الدليل على وقوع التعذيب هو نقل ضباط الشرطة المتورطين فيه. بل إن بعض ضباط الشرطة تمت ترقيتهم رغم ما تردد من ادعاءات بأنهم عذبوا السجناء.

وفي ولايات أسام وجَمُّو وكشمير، وكذلك البنجاب حيث تمارس جماعات المعارضة المسلحة نشاطها، توجد قوانين خاصة تمنح قوات الأمن حصانة من المقاضاة على أي أفعال ترتكبها أثناء عملها. كما يتمتع رجال الشرطة بحماية قانونية تحول دون مقاضاتهم على ما يقترفونه من أفعال أثناء الخدمة الرسمية.

وما من شك في أن التقاعس عن تحديد المسؤولين عن التعذيب وتقديمهم إلى القضاء يوحي للجناة إيحاءً واضحاً بأن السلطات تتغاضى عن أفعالهم. وتزعم الحكومة أن جميع ادعاءات التعذيب يتم التحقيق فيها، غير أن الحكومات المتعاقبة أخفقت دائماً في التحقق من أن حالات التعذيب والاغتصاب والوفاة في الحجز يتم التحقيق فيها كما ينبغي، وذلك أمر لا مندوحة عنه لتقديم الجناة إلى العدالة أو الحصول على تعويضات للضحايا. بل حتى عندما تُجرى التحقيقات، فكثيراً ما تبدو وكأنها استجابة لضغط الرأي العام أكثر منها محاولة صادقة للوقوف على الحقيقة. فلقد تبين من الأبحاث المستفيضة التي أجرتها منظمة العفو الدولية أن التحقيقات التي يتعين على القضاة القيام بها ـ وإن كانت أمراً إلزامياً بموجب القانون ـ لم تُجر إلا في أقل من حالة واحدة من بين كل أربع حالات وفاة في الحجز بعد التعذيب. وإذا تمت التحقيقات أصلاً، فأغلبها لا يُعهد به إلى سلطة مستقلة وإنما إلى موظف حكومي. ونادراً ما تُعلن تقارير التحقيق في حالات الوفاة في الحجز.

ولقد تواطأ ضباط الشرطة بمختلف رتبهم، بل وفي بعض الحالات قضاة التحقيق والأطباء والمسؤولون الرسميون ـ تواطأوا على إخفاء الحقيقة بشأن التعذيب والاغتصاب والوفاة في الحجز، وسعوا للتستر على الجناة. وكثيراً ما تُقبل رواية الشرطة وتعليلاتها لوفاة أحد الضحايا، مهما كانت غير مقنعة وغير محتملة التصديق. وعلاوة على ذلك، فإن الشرطة تعمد في كثير من الأحيان إلى إعاقة سير التحقيقات، وإرهاب الشهود كي يحجموا عن الإدلاء بشهاداتهم. وكثيراً ما يُمنع أقارب الضحايا من الاطلاع على تقارير التشريح الذي يُجرى للوقوف على سبب الوفاة.

وإزاء تقاعس السلطات عن ملاحقة الجناة، فإن بعض أقارب الضحايا الذين قُتلوا وهم في الحجز أخذوا على عاتقهم رفع دعاوى قانونية أمام المحاكم، ولكن لم ينجح منها سوى أقل القليل.

رام كومار ـ أحد ضحايا التعذيب ـ في غرفة العمليات بأحد مستشفيات نيودلهي. قُبض على رام وماهندر كومار في أغسطس/آب ١٩٨٧، ثم اقتيدا إلى مركز شرطة فيفك فيهار، حيث زُعم أنهما تعرضا للتعذيب على أيدي ١٥ من ضباط الشرطة، إذ قاموا بركلهما، ودحرجوا قضباناً ثقيلة على ساقيهما، وعلقوهما في وضع مقلوب، وضربوهما بالعصي. وقيل إن ماهندر كومار كان غارقاً في دمائه عند وصوله إلى المستشفى، ولم يلبث أن أسلم الروح في اليوم التالي.

التعذيب

تلجأ قوات الأمن الهندية للتعذيب بهدف ردع الأشخاص عن القيام بأنشطة سياسية، وكذلك للانتقام منهم بسبب أفعال جماعات المعارضة المسلحة. كما يُمارَس التعذيب بصفة روتينية أثناء استجواب المشبوهين الجنائيين، بل حتى أولئك المتهمين بأتفه الجرائم؛ ففي ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩ عُذِّب شاب حتى الموت على أيدي ضباط الشرطة في ولاية هارايانا بعد أن اتهمه أصحاب المنازل في المنطقة بسرقة القطع الخاصة بمرشَّة ماء.

ولقد كان الأطفال أيضاً من بين ضحايا التعذيب؛ ففي يونيو/حزيران ١٩٨٩، مثلاً، قُبض على مجموعة من الأطفال من الأحياء الفقيرة شمال غربي دلهي بتهمة السرقة، وجُرِّدت صبية في الثالثة عشرة من ثيابها، ثم تعرضت للضرب؛ كما تعرض صبي في الثانية عشرة للصدمات الكهربائية، والضرب بحزام من الجلد. وعُلِّق صبي آخر عارياً من السقف، وظل يقاسي الضرب حتى أُغمي عليه. ولم ينتبه الرأي العام لهذه القضية ـ شأنها شأن قضايا أخرى عديدة ـ إلا من خلال العمل الذي تنهض به المجموعات المحلية المدافعة عن الحريات المدنية.

وحتى عندما تنتهي المحاكم إلى أن التعذيب قد وقع في حالة من الحالات، فكثيراً ما تُترك للضحية مهمة رفع دعوى شخصية على من قاموا بتعذيبه، أو رفع دعوى تعويض؛ ولكن قلما تنجح الدعاوى الشخصية المرفوعة على الشرطة؛ فقد توفي بائع بالونات يُدعى ويلسون وهو تحت تحفظ شرطة دلهي عام ١٩٨٤، ورُفعت دعوى شخصية على الشرطة في نفس العام. وقد مضى على ذلك ثماني سنوات الآن، ولم تُحرَّر بعد مذكرة الاتهام ضد ضباط الشرطة المعنيين.

وفي ١٧ أغسطس/آب ١٩٩١ نُقل شرطي في الرابعة والعشرين، اسمه مانجيت سينغ، إلى مستشفى في شانديغار بولاية البنجاب، وهو يلفظ أنفاسه الأخيرة، ولم يلبث أن توفي في نفس اليوم؛ ولكنه كان قد أخبر الأطباء قبيل وفاته أنه تعرض للتعذيب. وتبين من الفحص الطبي وجود إصابات واسعة النطاق، غير أن الشرطة ادعت أنها نقلته إلى المستشفى لأنه كان يعاني من الزحار (الدوسنطاريا).

ولم يكن تعليل شرطة مهاراشترا أحرى بالتصديق ولا أدنى إلى الإقناع حينما سعت لتبرير وفاة راجو موهايت في اليوم التالي للإفراج عنه من حجز الشرطة في يوليو/تموز ١٩٩٠. فقد روى شقيقه كيف كان عندئذٍ قائلاً: «كانت أصابع قدميه مهشمة تماماً، وكانت ساقاه متورمتين، بينما كان النصف السفلي من جسمه بأكمله، وكذلك ظهره، قد تغير لونه إلى الأخضر والأسود... قال لنا

© أنانا بازار بانريكا

ضباط الشرطة يلقون القبض على أحد العناصر النشطة في حزب المؤتمر

إن رجال الشرطة أوسعوه ضرباً كي يعترف». وقد تبين من الفحص الذي أجري بعد الوفاة وجود ١٩ إصابة تتفق مع ما وُصف من التعذيب. غير أن الشرطة والسلطات المحلية في الولاية أنكرت أنه تعرض للتعذيب، وادعت أنه كان يعاني من الصفراء، وأن الإصابات المذكورة نجمت عن «وقوع» أو «حادث». وثمة المئات، إن لم نقل الآلاف، ممن لقوا ختفهم في ظروف مماثلة خلال السنوات العشر الماضية.

وكثيراً ما يتعرض السجناء السياسيون لصنوف التعذيب الوحشي، وتوفي كثيرون منهم لا يحصون عداً تحت وطأة التعذيب. ففي ولايتي جمو وكشمير، تعرض المعتقلون للكي بمكاوي الملابس والثقب بالخرّامات الكهربائية؛ وفي البنجاب لويت سيقانهم حتى انخلعت مفاصلها، وسُحقت بدحرجة اسطوانات حديدية ثقيلة عليها؛ أما في أسام فيبدو أن أكثر أساليب التعذيب شيوعاً هو الصعق بالصدمات الكهربائية، وكثيراً ما تُستخدم لذلك الغرض بطاريات سيارات الجيب.

الإغتصاب

والاغتصاب أيضاً من أساليب التعذيب الشائعة في الهند؛ بل أصبح أمراً روتينياً مألوفاً حتى أن صحيفة صدرت عام ١٩٨٨ وكان من عناوينها: «اغتصاب جماعي آخر على يد شرطة بهار». وفي عام ١٩٨٩، اعترفت حكومة ولاية راجستهان أن الشرطة تورطت في أكثر من ٥٠ حالة اغتصاب على مدى السنوات القليلة الماضية. كما ذكرت شرطة دلهي أنه في الفترة بين الأول من يناير/كانون الثاني و١١ فبراير/شباط ١٩٩٠ أبلغ عن ١٤ حالة اغتصاب اشترك فيها ٢٠ من ضباط الشرطة.

وفي ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٨، توفيت في مركز شرطة بهار سيدة قبلية في الخامسة والعشرين اسمها موتي بيروا؛ وكانت قد وضعت في الحجز بعد أن اغتيل صديق لها؛ وزعمت الشرطة أنها هربت وشنقت نفسها. غير أن أسرتها قالت إن رجال الشرطة اغتصبوها اغتصاباً جماعياً، وإنها ماتت تحت وطأة التعذيب. وقد أجري فحص طبي لجثتها لمعرفة سبب الوفاة، فلم يُعثر على أي دليل على أنها شنقت نفسها، ولكن لوحظ وجود جروح خطيرة في جسمها. وتم إيقاف اثنين من ضباط الشرطة عن العمل، وقُيّدت القضية على أنها قضية قتل عمد. وأمرت السلطات بإجراء تحقيق قضائي، ولكن ورد أن الشرطة هددت الشهود، فأحجموا عن الإدلاء بشهادتهم.

وأحياناً ما تتخذ الشرطة الاغتصاب وسيلة لمعاقبة من يعارضون أصحاب المصالح المحليين ذوي النفوذ؛ ففي مايو/أيار ١٩٨٨ قام ضباط الشرطة في ولاية بهار باغتصاب ٢٣ امرأة، بعد أن رفض القرويون العمل لدى مقاول مقابل أجر يقل عن الحد الأدنى للأجور.

كما تستخدم الشرطة وقوات الأمن الاغتصاب كوسيلة لمعاقبة وتخويف النساء المشتبه في تأييدهن أو تعاطفهن مع المعارضة المسلحة، وكذلك كوسيلة غير مباشرة لمعاقبة الرجال في قرية أو منطقة بعينها. فقد جاء في تعليق لإحدى الصحف الهندية أن «الشرطة تؤذي النساء كي يتولين هن بالنيابة عنها محاربة ما يؤمن به رجالهن ويناضلون في سبيله». وكثيراً ما تتعرض النساء للاغتصاب أثناء عمليات مكافحة التمرد؛ ففي مايو/أيار ١٩٩٠، داهم جنود القوات شبه العسكرية خمس قرىً في ولاية أسام، واغتصبوا ١٤ امرأة اغتصاباً جماعياً. وفي فبراير/شباط زُعم أن ما لا يقل عن ٢٣ امرأة وفتاة تعرضن للاغتصاب من جانب الجنود الذين أغاروا على قرية كونان بوشبورا إبان عمليات مكافحة التمرد في ولايتي جمو وكشمير. وورد أن سبعة جنود اغتصبوا سيدة حبلى في الحادية والعشرين من العمر؛ كما أفادت الأنباء أن الرجال المقيمين في القرية تعرضوا للتعذيب أثناء الاستجواب.

وقد ظلت ظاهرة اغتصاب الجنود للنساء شائعة مما حدا بمحكمة غواهاتي العليا - التي تشمل ولايتها القضائية الولايات السبع في شمال شرقي الهند - إلى أن تصدر قراراً في مارس/آذار ١٩٩١ بألا تُفتاد النساء إلى معسكرات الجيش أو يُحتجزن فيها لاستجوابهن. وفي يوليو/تموز ١٩٩١ أمرت المحكمة العليا الجيش بأن يتخذ تدابير خاصة في شمال شرق البلاد لحماية النساء من التعذيب أو المضايقة أثناء العمليات العسكرية.

المسؤولية

إن الحكومات الهندية المتعاقبة تقع عليها كامل المسؤولية عن استمرار شيوع التعذيب والاغتصاب والوفيات أثناء الاعتقال، وذلك بأنها أنكرت وقوع التعذيب، وتقاعست عن استنكاره وإدانة مرتكبيه وتقديمهم إلى ساحة العدالة، ولم تدعم الضمانات الكفيلة بحماية حقوق الإنسان.

وقد جاهد كثير من أبناء الهند، غير عابئين بأي مشاق أو مخاطر، في سبيل كشف التعذيب وفضح مرتكبيه، ومحاسبة الجناة على ما اقترفوه. وبينما أوصدت الحكومة الهندية الأبواب في وجه المنظمات

© أنانا بازار بانريكا

بناباتي ديباراما، سيدة قبلية اغتصبها الجنود في تريبورا؛ كثيراً ما تُستهدف نساء القبائل في شمال شرقي الهند لانتهاكات حقوق الإنسان على أيدي رجال الجيش

الدولية، وعجزت عن الاستجابة على نحو جاد للإجراءات الدولية الخاصة بالأمم المتحدة والمعنية بحقوق الإنسان، فقد راحت في الوقت ذاته تزعم أن نظامها القانوني، وصحافتها الحرة، ومنظماتها المعنية بالحريات المدنية، هي جميعاً كافية للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان.

ولكن ذلك بكل أسف غير صحيح؛ فمن المسلم به أن حقوق الإنسان غدت في عصرنا هذا محط اهتمام العالم أجمع، ومن ثم فإن مناصلي حقوق الإنسان في الهند بحاجة للتأييد الفعلي من جانب المجتمع الدولي. □

تسبب الإهمال الجسيم من جانب الشرطة في موت ماهيش ماهتو، فقد قام رجال شرطة السكة الحديدية في جالبور، بولاية بهار، بنقله إلى المستشفى مربوطاً بمسند الأقدام في إحدى مركبات النقل، بعد أن تعرض للاعتداء في محطة السكة الحديدية؛ وقد توفي في المستشفى

©تايمز أوف إنديا، لالن كوبار

قوات الشرطة تطرد أحد أبناء طائفة السيخ من معبدهم الرئيسي في دلهي. تفتقر الشرطة الهندية إلى التدريب الكافي، وتتسم بالتحزب السياسي، ومن ثم فإنها تسعى لمنع الجرائم وهي تحت ضغوط شديدة. وقد قال مفتش عام سابق في الشرطة: «حينما يُخضع رجال الشرطة لضغط شديد كي يحققوا النتائج المنتظرة منهم، وحينما لا يكون لديهم الوقت أو الإمكانيات البشرية الكافية واللازمة للتحقيق في الجرائم كما ينبغي، فإنهم يلجأون إلى أساليب مختصرة لتحقيق غاياتهم؛ وعندئذٍ تحدث انتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية».

ما يمكنك أن تفعله

اكتب إلى رئيس الوزراء ووزير الداخلية في الهند:

- أعرب عن قلقك بشأن تفشي التعذيب واستخدامه كأسلوب روتيني للاستجواب والتخويف من جانب الشرطة وقوات الأمن.
- طالب بأن يقوم أحد القضاة على الفور بإجراء تحقيقات نزيهة في جميع حالات الوفاة في الحجز، وبأن يتم إعلان نتائج هذه التحقيقات، وبأن يُقدَّم إلى ساحة العدالة كافة المسؤولين الذين يثبت ارتكابهم التعذيب وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان، وبأن يتلقى الضحايا وأسرهم تعويضات ملائمة.
- حث الحكومة على أن تعتمد برنامج منظمة العفو الدولية ذي النقاط العشر، الذي يهدف إلى وضع حد للتعذيب، وأن تسعى لوضعه موضع التنفيذ.
- أشرك في الحملة أي منظمات تنتمي إليها؛ اطلب إليها أن تكتب رسائل إلى رئيس الوزراء ووزير الداخلية في الهند، معربةً عن قلقها بشأن التعذيب، والاغتصاب، ووفاة المعتقلين.
- أطلع الجماهير في مجتمعك المحلي على بواعث قلق منظمة العفو الدولية في الهند.
- اتصل بمجموعة منظمة العفو الدولية القريبة منك للحصول على مزيد من المعلومات بشأن نضالنا ضد انتهاكات حقوق الإنسان في شتى أنحاء العالم.

أرسل خطاباتك إلى:

PRIME MINISTER P.V. NARASIMHA RAO, OFFICE OF THE PRIME MINISTER, SOUTH BLOCK, GATE 6, NEW LINE, NEW DELHI 110011 AND TO MINISTER SHANKARRAO CHAVAN, MINISTER OF HOME AFFAIRS, NORTH BLOCK, NEW DELHI 110011

انضم إلى منظمة العفو الدولية!

عشر خطوات لإيقاف التعذيب

١ - اعتماد سياسة رسمية خاصة بحقوق الإنسان

٢ - إجراء تحقيقات مستقلة في جميع ادعاءات التعذيب

٣ - تنفيذ وتدعيم الضمانات القانونية

٤ - تقديم الجناة إلى العدالة

٥ - التحقيق في أسباب التعذيب

٦ - تقديم تعويضات للضحايا

٧ - تأهيل الضحايا

٨ - إعلام المعتقلين بحقوقهم

٩ - تدريب رجال الشرطة وقوات الأمن على حماية حقوق الإنسان

١٠ - تعزيز تعهدات الهند بمراعاة حقوق الإنسان

الكاميرون

اعتقال أربعة من دعاة حقوق الإنسان

قُبض على أربعة من أعضاء منظمة حقوق الإنسان المحظورة المعروفة باسم «لجنة العمل الشعبي للحرية والديمقراطية» في يناير/كانون الثاني، وورد أن اثنين منهم تعرضا للتعذيب وسوء المعاملة أثناء اعتقالهما؛ ومن المعتقد أن الأربعة جميعاً سجناء رأي.

ففي ٣ يناير/كانون الثاني قُبض على جان ميشيل نينتشو في مطبعته بمدينة دوالا، وورد أن ضباط الشرطة فتشوا مكتبه ناهبين ما فيه، وحطموا مكنات الطباعة، وأخذوا المنشورات وغيرها من المواد المطبوعة. كما قُبض على اثنين من موظفي «لجنة العمل الشعبي للحرية والديمقراطية» في ٣ يناير/كانون الثاني، وهما إيمانويل واتو وفيونو فيوزنغ. ولم تمض ثلاثة أسابيع حتى قُبض على تافو مارتن، وهو رجل أعمال والأمين العام بالإنابة «للجنة العمل الشعبي».

وورد أن جان ميشيل نينتشو وإيمانويل واتو تعرضا للضرب المبرح وهما في حجز الشرطة، وحُرم إيمانويل في أول الأمر من العلاج الطبي في المستشفى، وظل مضرباً عن الطعام حتى عُرض على طبيب. وتردد أنه كان يتلقى في يناير/كانون الثاني علاجاً طبياً للإصابات التي تكبدها من جراء الضرب الشديد على باطن قدميه. كما أفادت الأنباء أن إيمانويل واتو هو الآخر قد لحقت به إصابات نتيجة للضرب.

واحتُجز الأربعة جميعاً في مركز شرطة «الحي الأول» في مدينة دوالا، ولم تُوجَّه أي تهمة لأحد منهم رسمياً، ولكن الظاهر أنهم متهمون بمواصلة أنشطة منظمة محظورة، وبالتحريض على العنف؛ ويبدو أنهم لم يُعتقلوا لشيء سوى معارضتهم السلمية للحكومة. □

تايوان

اعتقال بعض سجناء الرأي

قُبض خلال عام ١٩٩١ على ما لا يقل عن ١٢ شخصاً بتهمة القيام بأنشطة تؤيد إقامة دولة تايوانية مستقلة، ورفض ما تهدف إليه الحكومة من إعادة الوحدة مع الصين؛ وبعض المقبوض عليهم من سجناء الرأي.

ففي مايو/أيار قُبض على خمسة أشخاص بزعم عضويتهم في تنظيم محظور يُعرف باسم «جمعية تايوان المستقلة»؛ وحُكم على ثلاثة منهم في ديسمبر/كانون الأول بالسجن لمدد تتراوح بين ١٨ شهراً وسنتين.

وفي الفترة بين أغسطس/آب وأكتوبر/تشرين الأول، قُبض على كو بي - هنغ ولي ينغ - يوان ووانغ كانغ - لو، وهم من الأعضاء البارزين في فرع الولايات المتحدة الأمريكية من «الاتحاد العالمي للفورموزيين من أجل الاستقلال»؛ ومن بين أهداف هذا الاتحاد إقامة دولة تايوانية مستقلة والإقرار بحقوق الإنسان. وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق لأن الثلاثة معتقلون بسبب ممارستهم حقهم في العودة إلى بلدهم، وبسبب أنشطتهم الرامية إلى إقامة دولة تايوانية مستقلة. ونظراً لعدم وجود دليل على أنهم استخدموا العنف أو دعوا إلى استخدامه بغية إحداث تغيير سياسي، فقد تبنتهم منظمة العفو الدولية باعتبارهم سجناء رأي، وتدعو إلى الإفراج عنهم فوراً ودون قيد أو شرط. □

في ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١ زار الأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية مهدي زانا، وهو سجين رأي كردي سابق كان معتقلاً في تركيا؛ وقد قابل العاملين بالأمانة الدولية وأعضاء منظمة العفو الدولية وغيرها من المنظمات التي كانت تناضل من أجله. وقال: «أتيت هنا لأعرب عن شكري لجميع أعضاء منظمة العفو الدولية؛ إنني أعتقد أنه لولا الضغط والتأييد من جانب منظمتكم والمنظمات المماثلة لها في شتى أنحاء العالم، لما بقيت على قيد الحياة حتى اليوم». وكان مهدي زانا قد قُبض عليه عقب انقلاب عسكري وقع عام ١٩٨١، وقاسى أشد التعذيب لفترات طويلة، وحُوكم أمام محاكم عسكرية وأخرى مدنية، ووُجِّهت إليه شتى التهم، وحُكم عليه بالسجن لفترات بلغ مجموعها ٤٢ سنة وتسعة شهور؛ ثم خُفِّضت هذه الأحكام في وقت لاحق، وأفرج عنه في ١٣ إبريل/نيسان ١٩٩١ .

إثيوبيا / إريتريا

جدول أعمال لحقوق الإنسان

قام وفد من منظمة العفو الدولية بزيارة إثيوبيا وإريتريا في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١، لعقد الاجتماع الأول للمنظمة مع الحكومة الجديدة في كل من البلدين؛ وقد ترأس الوفد مايتر بكر والي إنجاي من السنغال، وكان سابقاً نائب رئيس اللجنة التنفيذية الدولية لمنظمة العفو الدولية.

ففي العاصمة الإثيوبية أديس أبابا، قام الوفد الذي يتألف من ثلاثة مندوبين بمناقشة قضية حماية حقوق الإنسان مع وزراء الحكومة الانتقالية في إثيوبيا، ودعا إلى إجراء محاكمات عادلة ومبكرة للمئات من أعضاء الحكومة السابقة لمانغستو هايلي - ماريام، الذين ظلوا معتقلين منذ مايو/أيار ١٩٩١ بسبب ما وصفه المسؤولون بـ «جرائم حقوق الإنسان وجرائم الحرب».

وفي أسمرة عاصمة إريتريا، تمت مناقشة قضايا مماثلة تتعلق بإريتريا مع رئيس الحكومة الانتقالية إيسايس أفورقي، وغيره من المسؤولين في الحكومة. وزار وفد منظمة العفو الدولية معتقل ماريام غيمبي السابق، وموقعاً يُطلق عليه «حقل الدماء» حيث قيل إنه كان مسرحاً لإعدام الآلاف خارج نطاق القضاء.

وقابل مندوبو المنظمة بعض السجناء السياسيين، وغيرهم من المعنيين بحقوق الإنسان، بما في ذلك «المجلس الإثيوبي لحقوق الإنسان»، وهو مجلس غير حكومي أُنشئ حديثاً. ومن الجدير بالذكر أنه على مدى السنوات السبع عشرة الماضية رُفض السماح لمنظمة العفو الدولية بدخول إثيوبيا لإثارة القضايا التي تبعث على قلقها مع الحكومة، أو لمقابلة الأشخاص في حرية. وخلال هذه الزيارة، وُجِّهت الدعوة لمندوبي منظمة العفو الدولية للحديث عن نشاط المنظمة في برنامج تليفزيوني خاص عن يوم حقوق الإنسان.

للحصول على مزيد من المعلومات، الرجاء الرجوع إلى التقرير الذي صدر مؤخراً بعنوان: **إثيوبيا وإريتريا: جدول الأعمال الخاص بحقوق الإنسان** (رقم الوثيقة: AFR 25/09/91). □

ملاوي

برنامج للعقاب في السجن

يتعرض المسجونون في قضايا جنائية في ملاوي للحرمان من الطعام، والضرب المبرح، ويُجرَّدون من ثيابهم ثم يُتركون عراة لفترة من الزمن - وذلك كله في إطار برنامج عقابي خاص استُحدث في السجون عام ١٩٨٣ بهدف ردع المجرمين المصرّين على ارتكاب الجرائم، حسبما جاء في تقرير نشرته منظمة العفو الدولية في مارس/آذار. ويُعتقد أن الكثير من المسجونين قد توفوا من جراء هذا النظام.

وبموجب هذا البرنامج يُنقل المسجونون الذين أوشكت مدة عقوبتهم على الانتهاء إلى سجن نسانجي أو سجن دزيليكا، حيث يُجبرون على الركض بين صفين من الحراس الذين ينهالون عليهم ضرباً بالهراوات والسياط وقضبان الحديد. ويبقون في الزنزانات عراة مقيدين بالسلاسل إلى الأرض، ولا يُقدَّم لهم من الطعام سوى ربع الحصة المعتادة.

كما توفي عدد من السجناء السياسيين أيضاً بسبب سوء المعاملة أو الحرمان من العناية الطبية؛ ففي نوفمبر/تشرين الثاني توفي سيلفستر فيري بمرض التدرن، فيما يبدو، ولم يكن قد تلق أي علاج طبي قط. وفي عام ١٩٩٠ توفي معتقل عند إصابته بأزمة من أزمات الربو، إذ لم يُسمح له بالاحتفاظ بمنشقته (لتوسيع الشعيبات الهوائية) داخل الزنزانة «لأسباب أمنية». ولم تجر السلطات في أي من هذه الحالات تحقيقاً لتحديد أسباب الوفاة، رغم أن ذلك أمر يستوجبه قانون ملاوي.

* **ملاوي: أحوال السجون، والمعاقبة القاسية، والاعتقال دون محاكمة** (رقم الوثيقة: AFR 36/03/92). □

رواندا

استهداف الصحفيين

في ١٢ فبراير/شباط أصدرت المحكمة العليا في كيغالي حكماً بالسجن أربع سنوات على جان بيير موغابي رئيس تحرير جريدة *تريبون دو بيبل*، وكان قد اعتُقل في الثاني من يناير/كانون الثاني، وقُدِّم للمحاكمة في ٣ فبراير/شباط، فأدين بتهمة نشر مقالات ورسوم كاريكاتيرية تنطوي على إهانة لرئيس الدولة؛ وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه سجين رأي.

كما تعرض صحفيون آخرون للاعتقال أو المضايقة في رواندا خلال العام الماضي؛ ففي أوائل ديسمبر/كانون الأول قُبض على ستة صحفيين، واعتُقلوا لمدد بلغ أقصاها أسبوعاً، وذلك - فيما يبدو - بسبب مقالات ذهبت السلطات إلى أنها تنتقد مسؤولي الحكومة أو سياساتها؛ وورد أنهم تعرضوا للضرب أثناء الحجز قبل أن يُفرج عنهم دون توجيه أي تهم إليهم.

وقد جاء القبض على هؤلاء الصحفيين في أعقاب صدور بيان عسكري ينتقد صحافة رواندا وأحزاب المعارضة السياسية فيها في أوائل ديسمبر/كانون الأول. إذ اتهم البيان بعض الجرائد والأحزاب - دون تحديد أسمائها - بتلقي أموال من جبهة المعارضة المسلحة المسماة «بالجبهة الوطنية الرواندية»، وإذكاء الصراع الإقليمي والعرقي بهدف إشعال حرب أهلية. ويبدو أن الغرض من البيان هو تكميم أفواه منتقدي الحكومة. ولم يرد ما يفيد أن الحكومة قد نفت أي صلة لها بالبيان أو أنها اتخذت أي إجراء ضد الجنود المسؤولين عنه، على الرغم من أن أحزاب المعارضة طالبتها بأن تفعل ذلك.□

سوريا

اعتقال العشرات من دعاة حقوق الإنسان

قُبض على عشرات من دعاة حقوق الإنسان وأعضاء «حزب العمل الشيوعي» المحظور والمتعاطفين معه منذ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١؛ وورد أنهم معتقلون اعتقالاً انعزالياً، كما زُعم أن بعضهم تعرض للتعذيب.

فقد ورد أن أكثم نعيسة قد قُبض عليه في اللاذقية في ١٨ ديسمبر/كانون الأول بصدد بيان صدر في ١٠ ديسمبر/كانون الأول عن «لجنة الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان» في سوريا، وكان يتضمن انتقاداً لإعادة انتخاب الرئيس حافظ الأسد. وزُعم أن أكثم نعيسة تعرض للتعذيب الشديد وهو في الحجز، وذلك قبل نقله إلى مستشفى حرستا العسكري. وورد أن أخاه سمير نعيسة قد قُبض عليه في ١٨ يناير/كانون الثاني، وذلك للضغط على أكثم نعيسة - فيما يبدو - وحمله على إفشاء معلومات عن «لجنة الدفاع عن الحريات الديمقراطية

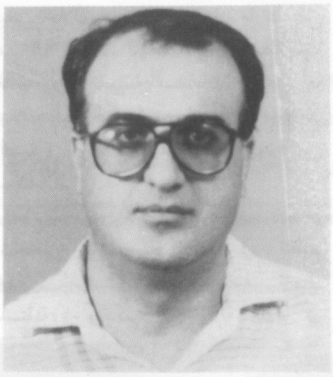

أكثم نعيسة

وحقوق الإنسان». كما قُبض على خمسة آخرين من المناضلين من أجل حقوق الإنسان، في الفترة بين ١٨ ديسمبر/كانون الأول وأوائل يناير/كانون الثاني، وزُعم أنهم تعرضوا للتعذيب. وقد مثل السبعة جميعاً أمام محكمة في ٢٢ فبراير/شباط، ولكن لم يُعرف هل وُجِّهت إليهم أي تهم أم لا. وورد أن نداء جورج شحود قد قُبض عليها هي وابنتها في يناير/كانون الثاني، بدلاً من زوجها الذي يُقال إن السلطات تبحث عنه لأمر يتعلق «بلجنة الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان».

كما اعتُقل ما لا يقل عن سبعة أشخاص في أوائل فبراير/شباط بصدد اللجنة المذكورة، ومن بينهم سجناء الرأي السابقون خديجة ديب، وعبد العزيز الخيار، وبهجت شعبو. وقد اعتُقلت خديجة ديب لمدة ١٠ أيام، ويبدو أن الآخرين محتجزون الآن في «فرع التحقيق العسكري» في دمشق.

وبموجب قانون حالة الطوارئ الساري في البلاد منذ قرابة ٣٠ عاماً، يمكن لقوات الأمن السورية أن تقبض على أي شخص يُشتبه في أنه «يمثل خطراً على الأمن والنظام العام»، وأن تعتقله إلى أجل غير مسمىً دون تهمة أو محاكمة.□

بيرو

استمرار أعمال القتل و«الاختفاءات»

استمر ورود أنباء حالات «الاختفاء» والإعدام خارج نطاق القضاء، على الرغم من توجيهات الرئيس ألبرتو فوخيموري، التي نُشرت في سبتمبر/أيلول ١٩٩١، والتي أكد فيها مجدداً «التزام جميع أفراد القوات المسلحة والشرطة الوطنية باحترام حقوق الإنسان المعترف بها محلياً ودولياً».

وتردد أن الجنود قاموا بإعدام تسعة أشخاص خارج نطاق القضاء، وتسببوا فيما لا يقل عن ١٤ حالة «اختفاء» في منطقة هوالاغا العليا في الفترة بين أغسطس/آب ونوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩١ . ومن المعتقد أن الجنود المتمركزين في القاعدة العسكرية في أوكاياكو بمقاطعة هوانكو هم الذين قاموا بأكثر الانتهاكات.

فقد ورد أن رفائيل مغلانيس هوامان ولوبي أنغولو فيلا وإيزابيل لوزانو ريوس وريكاردو سافيدرا فرناندیز قد «اختفوا» بعد أن اعتقلتهم إحدى دوريات الجيش في ١٥ أكتوبر/تشرين الأول، ثم نُقل الأربعة إلى ثكنات الجيش في أوكاياكو. ولم تمض ثلاثة أيام حتى عُثر على جثة إيزابيل لوزانو وقد مُثِّل بها أشنع تمثيل. وزُعم أن نفس الدورية قامت بإعدام ما لا يقل عن سبعة أشخاص خارج نطاق القضاء في حادثين منفصلين وقعا في ١٥ أكتوبر/تشرين الأول أيضاً؛ ومن بين القتلى آبل سانتا ماريا ورفائيل أورتيز غونزاليس وإيلي سيفوينتس وسوزي دي سيفوينتس. وورد أن هذه الانتهاكات قد تم إبلاغها إلى أحد وكلاء النيابة الإقليمية ومكتب النائب العام، ولكن لم تعلم منظمة العفو الدولية بإجراء أي تحقيق فعال في هذه الحالات.

وفي الفترة بين يونيو/حزيران وأكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١، ورد أن رجال «الحزب الشيوعي لبيرو»، *سندرو لومينوسو* (الطريق المضيء)، شنوا غارات على أوكاياكو والقرى المجاورة؛ كما ورد أن المقاتلين من الحزب المذكور ارتكبوا إبان هذه الغارات طائفة من الانتهاكات ضد المدنيين العزل.□

تشاد

العفو عن السجناء السياسيين

أعلنت السلطات التشادية في ٢٤ يناير/كانون الثاني عن إطلاق سراح جميع السجناء السياسيين، بما في ذلك مالدوم بادا عباس، الذي كان وقت القبض عليه عام ١٩٩١ نائباً لزعيم الحزب الحاكم ووزيراً في الحكومة. وكان قد اتُّهم هو والعديد من الأشخاص المشتبه في مناصرتهم له بمحاولة الإطاحة بحكومة الرئيس إدريس ديبي في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩١ .

وورد أن من بين المفرج عنهم أيضاً ١٧ شخصاً قُبض عليهم فيما بين ٨ و ١١ يناير/كانون الثاني في العاصمة إنجامينا؛ وكان رجال شرطة الأمن المسلحون قد اقتحموا مساكن بعض من قُبض عليهم، وورد أن ثلاثة أشخاص على الأقل قُتلوا برصاص الشرطة آنذاك، وربما كانوا ضحايا لعمليات إعدام خارج نطاق القضاء. وقد قالت السلطات إن أولئك المقبوض عليهم كانوا من مؤيدي معارضي الحكومة المسلحين، غير أن ثمة مصادر أخرى موثوقاً بها ذكرت أنهم كانوا أعضاءً في حزب معارض، قُبض عليهم بسبب أنشطتهم السلمية في إطار معارضة الحكومة.

هذا، ولم تعلن السلطات عن هوية المفرج عنهم، ولم يُعلم أن أياً منهم قد وُجِّهت إليه أي تهمة. كما أن السلطات لم تعلق بعد على ما تردد من أن بعض المسجونين عُذِّبوا، وأن ثمة آخرين أُعدموا سراً خارج نطاق القضاء.□

النشرة الإخبارية لمنظمة العفو الدولية تصدر شهرياً في أربع لغات لتحمل إليكم الأنباء حول بواعث قلق منظمة العفو الدولية وحملاتها في شتى أنحاء العالم، إلى جانب التقارير التي تتسم بالدقة والاستقصاء. ويمكن الحصول على النشرة الإخبارية من منظمة العفو الدولية (انظر العنوان أدناه).

قيمة الاشتراك السنوي ٧ جنيهات إسترلينية (١٢ دولارا أمريكياً)

AMNESTY INTERNATIONAL, 1 Easton Street, London WC1 8DJ, United Kingdom.